للمولف ثم للمولف من الهيولى والصورة سواء كان مقوما للمولف منهما او لازما
تابعا له وانا لم يكن ذو المولف الا للمولف فهو لما تحت المولف لسبب المولف على ما
عرفت فيما سبق فيكون اليقين حاصلا بعلة ويكون المولف علة للحكم وان كان
جزء من ذي المولف فهو المولف علة للمولف انتهى وههنا شك وهو ان الشيخ
ذهب الى ان العلم اليقيني بما له سبب لا يحصل الا من جهة السبب فما لم يعلم
سببه لا يحصل علمه اليقيني فلزم منه بطلان البرهان الا الذي يستدل
فيه من المعلول على العلة او من احد معلولي علة على الآخر وذهب الشيخ ايضا
الى ان ما ليس له سبب اما ان يكون بينا بنفسه فلا يحتاج في ابانته الى البرهان
او ما يوس عن بيان بوجه يقيني فلا يمكن تحصيله عن برهان فلا يقينيا لأن
الذي لا يكون اوسط علة ولا معلولا وهل هذا الا هدم قصر برهان الآن
اذ قد بطل اقسامه المثلثة واجاب البعض بان هذين الحكمين من الشيخ هما
في الضرورية لا غيرهم لم ينهدم قصر القياسات برهان الآن الا ان الا نهار
لعدم لا استناعه في الزام ذلك ونبيرات دليل الشيخ غير فارق بين الضرورية
وغيرها على انه لم ينهدم قصر القياسات الخفيفة التي يقام في الهندسة
على القضايا بل على ما ليس له سبب وكذا المقالة في الطبيعي والفلسفة عليها
كما لا يخفى على الناظر فيها وحله لعل مراده ان العلم الكلي وهو اليقين الدائم
الضروري غير الزائل ما دام العالم يبقى بل الى الابد اما ان يكون بينا من جهة السبب
او بينا بنفسه فالعلوم الجزئية التي يمكن عليها الزوال يجوز ان تكون معلومة
بالضرورة او بالبرهان غير اللمي لم ينهدم قصر برهان الآن مطلقا فتامل
فانه موضع تامل واعلم ان علينا ان ينقل كلام الشيخ وننظر انه يدل على تم ام لا
تنقول قال الشيخ ثم نقول اذا كان حمل محمول ما على موضوع دائما او سلبه عنه

دائما

دائما او لحمله وسلبه في وقت بعينه يكونان فيه بالضرورة علة فتلك العلة
صارت النسبة بين الموضوع والمحمول تلك النسبة وذلك الموضوع والمحمول
ليس لهما لولا ذلك السبب تلك النسبة بالوجوب بل بالامكان فاذا علمنا
من غير هذا الوجه الذي صار الحكم ما بينهما ضروريا على تلك النسبة وقد
علمنا من جهة غير الجهة التي لا يمكن ان لا يكون بتلك الحال وذلك هو ان يعلم
بوجه غير وجه السبب الذي يوجب ان كل نسبة لمحمول الى الموضوع المذكور
تفرض وانه لا من جهة التي توجبها العلة فهي واقعة من وجه الامكان لا الوجوب
فيكون قد علم انه كذا وكذا ولم يعلم انه لا يمكن ان لا يكون كذا وكذا ثم اورد امثلة
لتبين هذا وهذا العبد عفا الله عنه لا يتهيأ حق تفهم لانه يعرض على امثال
الشيخ الرئيس فان الحكم الضروري الواقعي يتحقق في الواقع من غير اعتبار
المعتبر وكشفا في الذهن بصورته عند الشيخ او نسبه المبدء الانكشاف
عند غيره من البعض واذا حصل هو في الذهن بصورته او حالة اخرى يكون
مبدء الانكشاف انكشف عند العقل تبيّنه على اختلاف الرأيين ولهذين
النحوين من التحقق علة البتة وليس مما يلزم ان يكون علتهما واحدة بل ربما يكون
علتهما مختلفة وعلة الوجود العقلي البرهان واذا جاز اختلاف العلة فلنحو
ان يحصل علة الوجود العقلي فحينئذ بحسب وجود الحكم الضروري في العقل
البتة وان جهل علة الوجود الواقعي ثم يحكم العقل قطعا بان هذا الحكم ضروري
فيحكم ايضا انه هذا لا يمكن ان لا يكون كذا والحاصل انه يجوز ان يكون علة علم
الشيء غير علة الوجود لذلك الشيء فاذا وجد علة العلم بالحكم الضروري وجد
العلم به ضرورة من غير توقف على العلم لعلة وجوده في الواقع فيحكم العقل بان
هذا الحكم ضروري في الواقع ولا يمكن ان لا يكون كذا فقوله فاذا علمنا من غير الوجه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)